

روح المعاني

سوى الدينار الفلاني وذلك إذا كان صفة وأيضاً معنى لكن الإستدراك والمراد به فيها دفع توهم المخاطب دخول ما بعدها في حكم ما قبلها مع أنه ليس بداخل وهذا هو معنى الإستثناء المنقطع بعينه انتهى وزعم بعضهم أن في كون إلا الإستثنائية تعمل عمل لكن خفاء من جهة العربية وقال : إنه في المعنى خبر وليس خبراً حقيقياً كما صرح به النحاة ومما نقلناه يعلم ما فيه من النظر نعم صرح الزمخشري بأن الجملة على تقدير الإنقطاع جارية مجرى خبر لكن وهو ظاهر في أنها ليست خبراً في الحقيقة وذكر أنه إنما قال ذلك لأن الخبر محذوف أي لكن آل لوط ما أرسلنا إليهم والمذكور دليله لتلازمهما ولذا لم يجعله نفس الخبر بل جار مجراه وفيه غفلة عن كونه مبيناً على ما نقل عن سيبويه وزعم بعض أنه قال ذلك لأن الجملة المصدرية بأن يمتنع أن تكون خبراً ولكن فليراجع وقيل : قال ذلك لأن المذكور إلا لا لكن وهو كما ترى وعلى تقدير الإتصال يكون الآل مخرجين من حكم المستثنى منه وهو الإجماع داخلين في حكم الإرسال بمعنى البعث مطلقاً فيكون الملائكة قد أرسلوا إليهم جميعاً ليهلكوا هؤلاء وينجوا هؤلاء وجملة إنا لمنجوهم على هذا مستأنفة إستئنافاً بيانا كأن إبراهيم عليه السلام قال لهم حين قالوا : إنا أرسلنا إلى قوم مجرمين إلا آل لوط فما حال آل لوط فقالوا : إنا لمنجوهم الخ وقوله سبحانه : إلا امرأته على التقديرين عند جار الخ مستثنى من الضمير المجرور في لمنجوهم ولم يجوز أن يكون من الإستثناء من الإستثناء في شيء قال : لأن ذلك إنما يكون فيما اتحد الحكم فيه كقول المطلق أنت طالق ثلاثاً إلا اثنتين إلا واحدة والمقر لفلان على عشرة دراهم إلا ثلاثة إلا درهما وههنا اختلف الحكم لأن آل لوط متعلق بأرسلنا أو مجرمين و إلا امرأته تعلق بمنجوهم فأنى يكون استثناء من استثناء انتهى .

وقد يتوهم أن الإرسال إذا كان بمعنى الإهلاك فلا اختلاف إذ التقدير إلا آل لوط لم نهلكهم فهو بمعنى منجوهم فيكون من الإستثناء من الإستثناء على أحد التقديرين وأجاب عن ذلك صاحب التقريب بأن شرط الإستثناء المذكور لا يتخلل لفظ بين الإستثنائين متعدد يصلح أن يكون مستثنى منه وههنا قد تخلل منجوهم ولو قيل إلا آل لوط إلا امرأته لجاز ذلك وتعقب بأنه لا يدفع الشبهة لأن السبب حينئذ في امتناعه وجود الفاصل لا اختلاف الحكمين فلا وجه للتعبير به عنه وفي الكشف المراد من اتحاد الحكم اتحاده شخصاً وعدداً فلا يرد أن الإرسال إذا كان بمعنى الإهلاك قوله سبحانه : إنا لمنجوهم وقوله تعالى : إلا آل لوط في معنى واحد فالإستثناء من الأول في المعنى وإنما شرط الإتحاد لأن المتصل كاسمه لا يجوز تخلل جملة بين العضا ولحائها وكذلك في المنقطع وبه يتضح حال ما تقدم أتم اتضح وفيه أيضاً فإن قلت :

لم لا يرجع الإستثناء إليهما قلت : لأن الإستثناء متعلق بالجملة المستقلة والخلاف في رجوعه إلى الجملتين فصاعدا لا إلى جملة وبعض جملة سابقة هذا والمعنى مختلف في ذلك ومحل الخلاف الجمل المتعاطفة لا المنقطع بعضها عن بعض انتهى والأمر كما ذكر في تعيين محل الخلاف والمسئلة قل من تعرض لها من النحاة وفيها مذاهب الأول هو الأصح وعليه ابن مالك أن الإستثناء يعود لكل إلا أن يقوم دليل على إرادة البعض كما في قوله تعالى : والذين يرمون أزواجهم الآية فإن إلا الذين فيه عائد إلا فسقهم وعدم قبول شهادتهم معالا إلى الجدل للدليل ولا يضر اختلاف العامل لأن ذلك مبني على أن إلا هي العاملة الثاني أنه يعود لكل إن سيق الكل لغرض واحد نحو حبست داري على أعمامي ووقفت بستاني على أخوالي وسببت سقايتي لجيرانني إلا أن يسافروا وإلا فلا خيرة فقط نحو أكرم